جامعة القاهرة

كلية دار العلوم

قسم النحو والصرف والعروض

دور النحو والصرف فى توجيه الأحكام واستنباطها فى المذهب الحنفى

رسالة دكتوراه مقدمة من الباحث

خالد محمد أحمد نصر

تحت إشراف الأستاذ الدكتور :

شعبان صلاح حسين

الأستاذ بقسم النحو والصرف والعروض–

وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا سابقًا

والأستاذ الدكتور :

محمد الدسوقى

الأستاذ بقسم الشريعة

1431هـ– 2010م

إهداء

إلى زوجتى: صفاء.

وأولادى: يوسف، وسيف، ويحيى.

الذين احتملوا معى عناء الغربة، وبُعد المشقة،

وحرمان الصحبة، لسنوات عدة...

عرفانًا منى بفضلهم ومواساتهم، وتأدية لواجب شكرهم.

أبو يوسف

خالد نصر

المقدمة

أبدأ باسم الله مستعينًا، را ضيًا به مدبرًا معينًا، والحمد لله على ما هدانا، إلى سبيل الحق واجتبانا، أحمده سبحانه وأشكره، ولجزيل ثوابه أستمطره، ومن كل ذنوبى أستغفره.

وأصلى وأسلم على خير خلقه محمد، من جاءنا بالبينات والهدى، رسولًا إلى جميع الخلق، بالنور والهدى ودين الحق، أرسله ربه على حين فترة من الرسل ليكون للعالمين نذيرًا، وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا.

صلى عليه ربنا ومجد ا والآل والصحب دوامًا سرمدًا

ثم البركة والرضوان على آل بيته الطيبين الطاهرين، وصحابته المخلِصين المخلَصين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فبعد أن انتهيت من مناقشة رسالة الماجستير بفضل الله وعونه، بدأت التفكير سريعًا فى اختيار موضوع يصلح للدراسة فى مرحلة الدكتور اه، وعلى الرغم أنه كان هناك عدد من الموضوعات قد لمعت فى ذهنى فى أثناء مرحلة البحث والطلب فى الماجستير، كان جُلّها فى موضوعات تتعلق بالقرآن الكريم بطريق أو بآخر.

أقول على الرغم من ذلك، كان هناك فكرة تزاحم هذا التوجه، أعنى اختيار موضوع يرتبط بالقرآن الكريم، كانت هذه الفكرة تدعونى أن أستثمر وقتى وجهدى ومعارفى فى جانب آخر شريف، يحصل به الجمع بين علوم العربية من ناحية، وعلوم الشريعة من ناحية أخرى، الأمر الذى أحتاجه فى حياتى فى هذه المرحلة.

وكان السؤال التالى: إذا كانت العلوم الشرعية كثيرة ومتنوعة، فما هو ذاك الفرع الذى يجب أن أخصه بالدراسة من بين علوم التفسير والأصول والفقه

والحديث والمذاهب الكلامية وغيرها مما يدخل تحت مظلة العلوم الشرعية؟

وبعد فترة من التفكير والبحث واختبار الموضوعات وجدت نفسى أضع رحالى على عتبة الفقه الإسلامى، وحينها زال كل تردد وتشتت فى ذهنى، واستقر الرأى على أن أدرس علاقة النحو والصرف بالفقه الإسلامى فى أحد جوانبه.

إن علاقة الفقه باللغة علاقة وثيقة لا يزاحمه فيها من العلوم الشرعية الأخرى، من ناحية قوة الاتصال إلا علم التفسير، فالفقه الإسلامى يعتمد على استقراء الأدلة واستنباط الأحكام منها، والأدلة كلها كانت بالعربية لفظًا ومعنى، فكانت اللغة مطية الفقهاء دائمًا فى استنباط الأحكام وتوجيهها.

ولكنَّ الفقه الإسلامى متشعب ومتنوع تنوعًا يعجز أىَّ واحد من الإحاطة به فى دراسة، أيًّا كانت هذه الدراسة، فمن ذا الذى يستطيع أن يجمع الهواء فى زجاج ة، والنور فى عباءة، والماء فى قدح!!

وعليه فقد قررت اختيار جانب من جوانب الفقه الإسلامى، وخص صق بالدراسة، لأرتفع بالعمل إلى أعلى مراتب الجدية، ولأحيد به عن سبل العمومية، فتكون الدراسة أكثر عمقًا، وأمكن قدمًا، وأعلى شأنًا فى بابها.

وعلى العكس من ذاك التردد الذى انتابنى فى المرحلة الأولى، أرانى فى حالى هذه أكثر وضوحًا، وأقوى عزمًا، على اختيار موضوع بعينه يدرس جانبًا من جوانب الفقه الإسلام ى، فإذا كان الفقه الإسلامى قد بُنِ ىَ على معارف حددها أصحاب المذاهب الإسلامية، فلا غرابة إذن أن يقع اختيارى على مذهب الإمام الأعظم أبى حنيفة النعمان رضى الله عنه وأرضاه، ولِمَ لا وهو مذهب ى منذ أن عقلت ماهية المذاهب، دَرَسته سنين فى معهد القراءات، ودَرَسْته فى خارج المعهد، قرأت قدرًا من مؤلفاته، ودرَّستُ بعضها حيث أعمل فى الولايات المتحدة الأمريكية، فحدث

عندى يقين أنه من أهم المذاهب التى راعت جانب اللغة فى الأحكام، وأن السادة الأحناف خَرَّجوا عليها كثيرًا من مسائل الأصول والفروع، حَرِىٌّ بدارسى اللغة والفقه أن يعقلوها ويخصوها بالدرس والبحث، كما سنرى فى أبعاض هذه الدراسة، وقد جعلت لهذه الدراسة عنوانًا هو:

«دور النحو والصرف فى توجيه الأحكام واستنباطها فى المذهب الحنفى».

ولعل هذا يقودنى إلى ذكر الأسباب الداعية لاختيار هذا الموضوع بعينه.

أولًا: أهمية مذهب الإمام الأعظم رضى الله عنه، فهو المذهب الأكبر والأهم فى الثقافة الإسلامية قديمًا وحديثًا، وهذه الأهمية تأتى على مستوى المتبوع والتابع، أما المتبوع فهم علماء كبار أثروا الحياة الدينية بأصولهم وفروعهم، وسجلوا أسماءهم بعد أسماء الصحابة الأخيار، فكانوا بدورًا زاهرة، ونجومًا باهرة فى سماء العلم والعلماء، حازوا قصب السبق فى أزمانهم وتفوقوا على أقرانهم، فالناس عيال عليهم فى هذا الفن، فمن لى بمثل أبى حنيفة الإمام، وأبى يوسف القاضى، ومحمد بن الحسن الجامع، وزفر القائس، ومن لى بمثل من تبعهم من الأحناف فى كل عصر ومصر، اللهم إنها بركة الإمام قدس الله روحه، حلت فى أتباعه، فكانوا للعلم منارة، وللأمة أئمة، وعلى الناس شهداء.

أما على مستوى التابع، فالمذهب الحنفى هو أكثر الناس تابعًا، يتبعه كثير من العرب والعجم من أهل الإسلام، شرقًا وغربًا، شمالًا وجنوبًا، بل ما زال المذهب الرسمى فى كثير من الأقطار حتى وإن كان أهلها من أتباع المذاهب الأخرى كما هو الحال عندنا فى مصر، فأتباع المذهب ينتشرون فى الهند وباكستان وأفغانستان ووسط آسيا وتركيا وبلاد البلقان، والعراق وسوريا ومصر وغيرها من البلاد.

ثانيًا: القرب الشديد بين أصول الفقه وأصول النحو الذى لا تخطئه عين

القارئ فى كتب الأصول فى كلا العلمين، هذا الشبه الذى حدا ببعض الأئمة كالأنبارى والسيوطى أن يؤلفا فى أصول النحو على غرار أصول الفقه.

فعندما تقرأ فى مصادر التشريع الإسلامى تجد السماع بأنواعه؛ قرآنًا وسنة وأقوال الصحب والتابعين، كذا هو الحال فى أصول النحو فالسماع فيه القرآن وكلام النبى عليه الصلاة والسلام، وكلام أصحابه ومن تبعهم، وهناك القياس فى كلٍّ منهما والإجماع، وغيرها من الأصول التى اتفق الفريقان على العمل بها أصولًا، هذا التشابه فى الأصول كان لا بد أن يكون له أثر فى الفروع، وهذا ما أردت استظهاره فى هذه الدراسة، مطبقًا ذلك على المذهب الحنفى.

ثالثًا: أهمية إبراز جانب اللغة فى الفقه الإسلامى بعامة، وذلك فى ظنى لا يخدم فقط الجزء التاريخى، بمعنى أننا ندرس العلاقة التى قامت بالفعل، بل يجب أن نتخطى ذلك، لنجعل من هذه الدراسات علاماتٍ تُضى ء الطريق لاجتهادات جديدة، وما أحوجنا إليها الآن حيث هذا التطور السريع فى نمط وأسلوب حياة البشر بعامة والمسلمين بخاصة، والحق أننى أثناء عملى، وباطلاعى على احتياجات المسلمين، ولا سيما الذين يعيشون فى مجتمعات غير إسلامية، أقول من كل ذلك أستطيع أن أقول : إننا فى حاجة إلى إعادة قراءة التراث الفقهى القديم أصولًا وفروعًا، ليس فقط لاستذكاره واستظهاره، ولكن لخلق منظومة فهم قديمة حديثة تساعد الناس على أن يهنئوا بحياتهم، ولكن فى ضوء الشريعة الإسلامية، وهذا لن يكون سهلًا ما دام هناك قوم جمدت عقولهم على أصول وقواعد صنعها من يخطئ ويصيب باستقراء النصوص لغة و معنى، ثم إذا قام عالم ربانى يجتهد ويستعمل فى اجتهاده ذات الأدوات، أنكروا عليه واتهم بالجرأة، وعدم احترام القديم الموروث.

وأنا أقول: لو أن أبا حن يفة رضى الله عنه كان حيًّا الآن، لحل لنا كثيرًا من

المعضلات والمشكلات التى يقضى فيها الناس سنين وسنين دون حل مقنع، ولِمَ لا ولم يترك السلف وسيلة من وسائل فهم النصوص إلا وقبلوها وخرجوا على أساسها.

ولعلى أعطى مثالًا يسيرًا هنا، فقد كنت أقرأ قديمًا فى باب النفقة، وكانت هناك مسألة تضايقنى كثيرًا وهى مسألة تحديد أكثر مدة للحمل، والذى عليه الفقهاء الأحناف أنها سنتان، على حين أن المالكية قالوا: تصل إلى أربع سنوات، وكنت أقول: كيف يعقل هذا وكيف ردده الفقهاء، ومع ذلك كنت أعتذر لهم بأن هذه كانت حدود معارفهم الطبية، وأنهم لما كانوا يرون بعض الظواهر الغري بةكانتفاخ بطن المرأة مدة طويلة تطول عن مدة الحمل الطبيعى، مع ظهور بعض أعراضه، أو ولادة طفل بأسنان أو غير ذلك مما نسمع عنه كل يوم، أقول: إنهم كان لهم بعض العذر فى تفسير مثل هذه الأعراض على نحو ما، ولكن الغريب أن بعض الفقهاء المحدثين الذين ألفوا شروحًا ومختصرات ومطولات فى الفقه الإسلامى، لم ينقضوا هذه الأقوال، بل إنهم طفقوا يرددونها وقد أثبت العلم الحديث بما لا يدع مجالًا للشك أن الحمل لا يمكن أن يحتمل هذه المدة، بل إن بعض الأطباء أخبرنى أنه لا يعيش طفل إذا وصل إلى الشهر العاشر من غير ولادة، وأنه لم ترصد مثل هذه الحالات التى ذكرها الفقهاء فى كتبهم وكأنها شيء طبيعى، حتى رُوِىَ أن الإمام مالكً ا نفسه ولد لسنتين، معاذ الله.

ولعلى أطلت فى بيان هذه المسألة لأقول: إن الفقيه المجتهد فى عصرنا يحتاج إلى تفعيل كل أدوات فهم النص، وعلى رأسها اللغة، نحوً ا وصرفًا ودلالة، وذلك لتخريج المسائل والتوسع فى فهمها، لحل كثير من المشكلات التى تواجه ممارسة شعائر هذا الدين.

رابعًا: أننى أردت بهذه الدراسة أن أنسب الفضل لأهله، والفضل هنا هو

الإلمام العميق بقواعد اللغة العربية وتصاريفها وأحوالها، مع الوعى بعلاقة هذه القواعد بالفروع والأصول الفقهية، أما أهله فهم السادة الأحناف ليس تمييزًا لهم عن غيرهم، بل إظهارًا لدورهم فى هذا المجال، فلقد كنت أتكلم مع أحد طلبة العلم المميزين فى علم أصول الفقه، وأخبرنى أن مَن درس معهم من الشافعية ورثوا فهما رسخ فى أذهانهم أن المذهب الشافعى هو من أهم المذاهب التى ربطت بين اللغة والفقه، وأن بداية هذا الربط بدأت بمؤسس المذهب نفسه؛ الإمام الشافعى رحمه الله، إذ إنه كان حجة فى اللغة مثله مثل الأصمعى وغيره، وأن أتباعه ورثوا عنه هذه النزعة، فامتلأت كتبهم أصولًا وفروعًا بالمسائل الفقهية التى تتخرج على أصول نحوية، الأمر الذى حدا بالأسنوى أن يؤلف كتابًا فى هذا الشأن هو «الكوكب الدرى» أتى فيه بأمثلة كثيرة تخرجت فيها المسائل الفقهية على قواعد النحو والصرف.

وأنا أردت بهذا البحث أن أبرز دور السادة الأحناف فى هذا المجال، وكذلك أن أؤكد على أن المذهب قد وقع لأئمته من الريادة والسبق ما وقع لأئمة الشافعية وغيرهم، وأن منهم من هو حجة كالأصمعى وغيره.

خامسًا: أننى لاحظت أن بعض الأعمال السابقة كانت تسير فى أحد اتجاهين، اتجاه يُعمم فيدرس مثلًا علاقة اللغة بالعلوم الشرعية جملة، أو بالفقه الإسلامى جملة، واتجاه يخصص فيدرس علاقة اللغة بالفقه من خلال فقيه بعينه أو كتاب فقهى بعينه، كما سأشير بعد قليل فى معرض حديثى عن الأعمال السابقة، وأنا أ خالف الاتجاه الأول؛ لأن العمومية قد تؤثر على نتائج الدراسة كمًّا وكيفًا، والأفضل أن يختار الباحث فيعًا بعينه فتكون مظنة الإحاطة ودعوى الاستقراء قائمة وإن لم تكن واجبة.

أما الاتجاه الثانى فهو وإن كان خلوًا من التعميم إلا أن نتائجه يشوبها

المحدودية، فلا نستطيع أن نحكم من خلالها على المذهب جملة، ولا أن نقيم من خلالها دراسة تاريخية يكون الزمان والمكان عاملين فيها، إذ إنها تمثل فقط ثقافة فرد فى فترة زمنية محددة، وهى أضعف حجة فى اعتقادى إذا كان المدروس كتابًا واحدًا، إذ إن ثقافة المؤلف قد تتغير من وقت إلى وقت.

وعليه فقد توسطت بين الاتجاهين واخترت أن أدرس المذهب جملة مستغلًّا فى ذلك اختلاف الزمان والمكان، لتكون نتائج البحث أكثر تعبيرًا عن الموروث الثقافى الشرعى، ولأن دراسة مفردات المذهب بالاختلاف السابق تكشف أوجه الاتفاق والاختلاف، ومراحل تطوره بصورة أكبر من الاقتصار على فترة زمنية أو جهة مكانية، أو عالم بعينه.

سادسًا: قربى الشديد من المذهب الحنفى تعلمًا وتعليمًا، وهذا أمر أشرت إليه سابقًا، ولكنى هنا أود أن أضيف أن قربى من مسائل الفقه الحنفى حكمًا وتعليلًا أوجد عندى انطباعً ا مفاده أن هذا المذهب هو من أنسب المذاهب فى عمومه للمسلمين المقيمين فى بلاد غير إسلامية، لما فيه من سهولة وتنظيم لكثير من مسائل المعاملات مثلًا، وهو من أهم الأبواب التى يحتاج إليها الناس فى تلك البلاد مع باب العبادات، كما أن له تميزًا ملحوظًا فى أبواب الحقوق المدنية، كحقوق المرأة والأولاد، وغيرها مما يُكْبره أهل هذه البلاد، وأيضًا لأن فيه حلولًا لبعض مشكلات الناس فى أمور حياتهم كأمور الزواج والطلاق وأحكام البيوع، فمثلًا قاعدة الاستصناع قاعدة جليلة تفرد بها الأحناف بابًا منفصلًا من أبواب المعاملات، على حين ضمنها الجمهور فى باب السلم وبشروطه، وكذلك حُكْم الأحناف بتصحيح العقود التى تحوى شرطًا فاسدًا مع إبطال هذا الشرط سهلت على الناس مثلًا استعمال بطاقات الائتمان التى يتضمن عقدها شرطًا ربويًّا، ومثل ذلك كثير.

أقول: لكل هذا يجب أن يُخص المذهب بدراسات عدة تتناوله فى كل النواحى لتكشف ما فيه من ثراء.

هذا وقد كانت هناك بعض الأسباب الأخرى أُعرض عن ذكرها طلبًا للاختصار ومراعاة لحال المقال.

أما عن منهجى فى هذه الدراسة، فهو منهج قائم على التحليل، يجمع بين الوصفية والمعيارية، أما الوصفية فتأتى من نصوص السادة الأحناف فى الأصول أو فى الفروع، وكذلك من نصوص غيرهم إن كان فى المسألة خلاف مذهبى، على أن أذكر المسألة أولًا مجردة من التعليق أو الترجيح، ثم أظهر ما فيها من إشارة نحوية أو صرفية كما هى وعلى مراد قائلها، ذاكرًا استنباطه وحججه النحوية، وأثر هذه الحجج فى المسألة محل البحث.

أما الجزء الثانى من التحليل فأذكر فيه كلام النحاة فى الأدلة والبراهين التى أوردها الفقيه، دونما إشارة إلى موافقة أو مخالفة، فإذا انتهيت من ذكر كلام النحاة، جاء الجزء الثالث من التحليل وهو الحكم على مدى تطابق كلام الفقيه مع واقع اللغة، وأحكم على مدى توفيقه فى هذا الاستدلال أو لا، وإن كان فى المسألة خلاف بين المذاهب، أو بين أصحاب المذهب الحنفى فيما بينهم رجحت توجيهًا على توجيه بناءً على مطابقته لقواعد اللغة أو مخالفته، وهذا هو المعنى الأول الذى قصدته فى جانب المعيارية.

أما الجانب الثانى الذى يخص المعيارية، فهو متعلق بالمسائل نفسها وصحة الأحكام فيها، ففى بعض المسائل التى رأيت فيها ظهور الدليل اللغوى، وعلو صوته مع توافقه مع الأدلة الشرعية الأخرى، أذهب إلى ترجيح رأى على آخر، وأنا لم أقم بهذا إلا إذا تواطأت الأدلة المتنوعة على نصرة هذا الوجه أو ذاك، لئلا يرى مرى أن

اللغة نحوًا وصرفًا صارت حكمًا على الفقه، وموجهة لمسائله دونما اعتبار لما يسبقها من أدلة السماع وغيره.

هذا ما يخص طريقتى فى عرض المسائل، أما ما يخص المصادر، فقد حاولت قدر الإمكان أن تتنوع مصادر الفقه الحنفى ومصادر اللغة تنوعًا زمانيًّا ومكانيًّا ونوعيًّا، فإذا ما أخذنا مصادر الفقه الحنفى وتنوعها الزمانى، فقد رجعت إلى مؤلفات تغطى فترة زمنية طويلة، فمن آثار أبى يوسف فى القرن الثانى إلى أحكام الجصاص فى القرن الرابع، وأصول السرخسى ومبسوطه فى القرن الخامس، إلى تحفة السمرقندى وشرحه للكاسانى من علماء القرن السادس، واختيار الموصلى وأصول الشاشى فى القرن السابع، وشرح الكنز للزيلعى وهو من علماء القرن الثامن، وشرح الهداية للعينى وابن الهمام من علماء القرن التاسع، ثم ابن نجيم فى القرن العاشر، ومرورًا بالتمرتاشى فى القرن الحادى عشر، ثم انتهاءً بخاتمة المحققين الإمام ابن عابدين فى القرن الثالث عشر، على أن هذا الذى ذكرته يمثل بعضًا من كل، والدراسة ستكشف القناع عن الباقى.

أما التنوع المكانى، فقد أخذت من كتب الأحناف المشارقة والعراقيين والشاميين والمصريين، وهذا أيضًا له أثر فى نوعية الثقافة ومدى الإلمام بقواعد العربية، وإن لم يكن هذا الأمر مطردًا بالضرورة.

أما التنوع النوعى فأقصد به هنا نوعية المؤلَّف، أى هو مؤلف فى الأصول أو فى الفروع، وأنا وإن كنت قد اعتمدت بصورة كبيرة على كتب الفروع كالمبسوط والبدائع وشر وح كنز الدقائق وشروح الهداية وحاشية ابن عابدين، فإننى أيضًا اعتمدت على كُتب الأصول ولا سيما فى فصل أحرف المعانى منها على سبيل المثال: أصول السرخسى، وأصول البزدوى، وأصول الشاشى، وشرح كشف الأسرار،

والتقرير والتحبير، وغيرها من كتب أصول الأحناف.

أما فى الجانب النحوى والصرفى فقد اعتمدت على مشاهير المؤلفات سواء كانت فى التقعيد أو فى التطبيق ككتب التفسير والمعانى والإعراب، ومع أنى أكثرت الرجوع إلى المؤلفات التراثية فإنى قد أفدت من بعض مؤلفات المحدثين كالشيخ عضيمة، والدكتور حماسة، والدكتور شعبان صلاح، وغيرهم ممن كتب فيما قمت بدراسته.

كما أنى قمت فى أثناء البحث بإيراد ترجمة مختصرة للأعلام، وتخريج وتوثيق الشواهد القرآنية والحديثية والشعرية التى استدل بها الفقهاء أو النحاة سالكًا فى كل ذلك مسلك الاختصار.

وأيضًا فإنى ألزمت نفسى فى نهاية كل فصل بذكر أهم ما أخلص إليه، وذلك لئلا يكون هناك انفصال كبير بين المسائل المدروسة والنتائج المستخلصة من الدرس.

ولعل هذا يأخذنى إلى النقطة التالية فى هذه العجالة ألا وهى خطة البحث، وقد آثرت أن أذكرها قبل حديثى عن الأعمال السابقة ليسهل بعد ذلك تصور أوجه الاتفاق والاختلاف بين بحثى وغيره ممن سبق.

فبحمد الله وتوفيقه انقسم هذا البحث إلى فصول تشمل مباحث، سُبقت هذه الفصول بمقدمة تعريفية، وتمهيد لموضوع الدراسة، ثم ختمت بخاتمة، وهذا هو تفصيل القول:

المقدمة: تناولت فيها بعد الحمد والثناء أسباب اختيار هذا الموضوع، وعنوان البحث، كذا تكلمت فيها عن منهجى فى الدراسة، وعرجت على ذكر خطة البحث وهيكل الرسالة، ثم أردفت ذلك بالحديث عن الأعمال السابقة، ومواطن الالتقاء والافتراق، ثم تكلمت عن بعض الصعوبات التى واجهتنى أثناء البحث، ثم أنهيت

المقدمة بشكر وتقدير وامتنان.

التمهيد: أما التمهيد فقد ناقشت فيه أمرين:

الأول: تعريف بالمذهب الحنفى وأهم رجاله وأصوله العامة، وطبقاته، وأهم مصادره ومؤلفاته.

الثانى: علاقة الفقه بالنحو: وتكلمت فى عجالة عن تلك العلاقة من الناحية التاريخية ومن ناحية التأثير والتأثر وظهور هذه العلاقة فى مؤلفات الفريقين، ثم أتبعت ذلك العرض بتقديم بعض الأمثلة من الفقه الحنفى التى تدل على قوة وتداخل العلاقة بين الفقه والنحو من خلال روايات لكبار أئمة الأحناف.

الفصل الأول: جعلته لدراسة طرق الاستدلال النحوى والصرفى، واقتضت المسائل والقضايا المدروسة إلى أن ينقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: خصصته لدراسة الظواهر النحوية والصرفية التى جاءت دليلًا أصيلًا فى المسائل.

المبحث الثانى: خصصته لدراسة الظواهر النحوية والصرفية التى جاءت تأويلًا لدليل أصيل.

المبحث الثالث: خصصته لدراسة الظواهر النحوية والصرفية التى وردت دفعًا لمذهب المخالف.

الفصل الثانى: فى هذا الفصل تناولت أثر تعدد أوجه إعراب وتصريف الأدلة فى استنباط الأحكام وتوجيهها، وقد قسمته إلى أربعة مباحث:

المبحث الأول: ناقشت فيه أثر اختلاف إعراب القراءات القرآنية المستدل بها على الاستنباط والتوجيه.

المبحث الثانى: ناقشت فيه أثر اختلاف إعراب الحديث الشريف المستدل به على الاستنباط والتوجيه.

المبحث الثالث: ناقشت فيه دور الشاهد الشعرى فى توجيه الأحكام الفقهية.

المبحث الرابع: أفردته لدراسة أثر اختلاف المدارس النحوية فى توجيه الأحكام.

الفصل الثالث: أما الفصل الثالث فقد خصصته لدراسة دور البنية فى استنباط الأحكام وتوجيهها.

وقد آثرت أن أبدأ بدراسة البنية قبل أحرف المعانى والتراكيب النحوية؛ لأنها تمثل الكلمة المفردة فى أبسط صورها، وقد جاء هذا الفصل فى عدة مباحث هى:

المبحث الأول: درست فيه الجمع.

المبحث الثانى: درست فيه دور التعريف والتنكير.

المبحث الثالث: جعلته للمصادر.

المبحث الرابع: درست فيه صيغة فعيل.

المبحث الخامس: ذكرت فيه صيغة فاعَلَ.

المبحث السادس: صيغة أفعل التفضيل.

المبحث السابع: صيغة اسم الفاعل.

المبحث الثامن: صيغة اسم المفعول.

الفصل الرابع: وخصصته لدراسة دور أحرف المعانى فى توجيه الأحكام واستنباطها وقسمته إلى عدة مباحث:

المبحث الأول: درست فيه بعض معانى «إلى».

المبحث الثانى: درست فيه بعض معانى «أو».

المبحث الثالث: درست فيه بعض معانى «الباء».

المبحث الرابع: خصصته لدراسة «بل».

المبحث الخامس: جعلته لدراسة «ثم».

المبحث السادس: درست فيه بعض معانى «حتى».

المبحث السابع: جعلته لدراسة «من».

المبحث الثامن: جاء لحرف «الواو».

الفصل الخامس: وهذا الفصل خصصته لدراسة التراكيب النحوية ودورها فى توجيه الأحكام، وقد قسمته إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: فى الجملة الاسمية.

المبحث الثانى: فى الجملة الفعلية.

المبحث الثالث: فى لواحق الجملتين.

المبحث الرابع: فى الأساليب النحوية.

وأخيرًا أنهيت البحث بالخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

هذا ما يخص خطة البحث، أما الأعمال السابقة لدراستى هذه والتى شابهت عملى هذا من بعض الزوايا، فمنها القديم والحديث.

فمن أهم الأعمال القديمة كتاب لأحد العلماء الحنابلة، وهو فى ظنى تجربة رائدة فتحت الباب لهذا النوع من الدراسات هذا الكتاب هو كتاب «الصعقة الغضبية فى الرد على منكرى العربية»، للإمام سليمان بن عبد القوى بن عبد الكريم